



INTERNATIONAL CARDS COMPANY
شركة البطاقات العالمية

التاريخ : 2019/12/03
الإشارة: 3123/ICC/2019

السادة بورصة عمان المحترمين
عمان - المملكة الأردنية الهاشمية

الموضوع : اجتماع الهيئة العامة غير العادي لشركة البطاقات العالمية م.ع.م.

تحية واحتراماً وبعد،،،

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، نرجو إعلامكم بأن مجلس الإدارة قد قرر عقد اجتماع هيئة عامة غير عادي للشركة وذلك في تمام الساعة التاسعة صباحاً من يوم الثلاثاء الموافق 2019/12/24 في غرفة صناعة عمان. راجين التكرم بانتداب من ترونه مناسباً لحضور الاجتماع المذكور أعلاه.

شركة البطاقات العالمية

INTERNATIONAL CARDS COMPANY
شركة البطاقات العالمية

بورصة عمان
الدائرة الإدارية والبيعية
الديوان

٠٣ كانون أول ٢٠١٩

5374

31263

الرقم المتسلسل
رقم الملف
الجهة المختصة:



«CompanyName» م.ع.م

التاريخ: 2019/12/02

دعوة لحضور اجتماع الهيئة العامة غير العادي

رقم المساهم: «HolderID»
عدد الأسهم: «TotalShares»
«TitleTag» «HolderName» «Title»
ص. ب «POBox» الرمز البريدي «ZipCode»
«Country» - «City»
«Address1» «Address2»

تحية طيبة وبعد،

عملاً بأحكام المادة (172) من قانون الشركات الأردني رقم (22) لسنة 1997 وتعديلاته يتشرف مجلس الإدارة بدعوتكم لحضور اجتماع الهيئة العامة غير العادي والذي سيعقد في الساعة التاسعة صباحاً من يوم الثلاثاء الموافق 2019/12/24 في القاعة الكبرى في غرفة صناعة عمان وذلك لمناقشة جدول الأعمال التالي:

1. تعديل المادة (4) من عقد التأسيس والمادة (3) من النظام الأساسي بما يتفق مع نظام الدفع والتحويل الإلكتروني للأموال رقم (111) لعام 2017 والتعليمات الصادرة بموجبه من البنك المركزي الأردني لتصبح:
1. فيما يخص خدمات الدفع والتحويل الإلكتروني للأموال تمارس الشركة الغايات التالية بما يتفق مع نظام الدفع والتحويل الإلكتروني للأموال رقم (111) لعام 2017 والتعليمات الصادرة بموجبه:

إصدار أدوات الدفع وإدارتها باستثناء أدوات الدفع المدينة. 1/أ

خدمات تحصيل الأموال إلكترونياً. 1/ب

إصدار النقود الإلكترونية وإدارتها. 1/ج

2. تعديل المادة (4) من عقد التأسيس والمادة (3) من النظام الأساسي بما يتفق مع نظام الدفع والتحويل الإلكتروني للأموال رقم (111) لعام 2017 والتعليمات الصادرة بموجبه من البنك المركزي الأردني لتصبح:

الغايات التكميلية:

2. أ/ ممارسة خدمات الأمن والحماية للمواقع الثابتة والسيارات المصفحة الخاصة بنقل وتوزيع الأموال للغير وللشركة وتقديم خدمات أمن وحماية للمؤسسات والدوائر الحكومية والخاصة والشركات والأشخاص وذلك وفق القوانين والأنظمة الأردنية المرعية بهذا الخصوص.

2/ب. امتلاك وإدارة وصيانة شبكات أجهزة الصراف الآلي للشركة وللغير وتغذية الصرافات الآلية الخاصة بالشركة و/أو للغير وذلك وفق القوانين والأنظمة الأردنية المرعية بهذا الخصوص.

2/ج. نقل وحماية الأموال والعملات الخاصة بالشركة و/أو للغير وذلك وفق القوانين والأنظمة الأردنية المرعية بهذا الخصوص.

3. إن تقتض الأموال اللازمة من الداخل والخارج سواء من البنوك أو المؤسسات المالية لتحقيق غاياتها وتقديم ضمانات لها بما في ذلك رهن العقارات و/أو تقديم التأمينات النقدية وغيرها من الضمانات.

4. إن تعقد اتفاقيات أو تدخل في ارتباطات أو التزامات مع أية شركة أو مؤسسة أو هيئة أو سلطة أو أي جهة مما يساعد الشركة على بلوغ غاياتها وأهدافها.

5. شراء وبيع شهادات الإيداع ووثائق الدين العام مهما كان نوعها أو تسميتها لتحقيق غايات الشركة.

6. أن تؤسس أو تساهم في أي شركة أو مشروع يكون لها مصلحة معها أو أن تشترك أو أن تندمج فيها أو معها و/أو تلحق أو ترتبط بها أو تتحد معها بأي شكل من الأشكال.

7. القيام بعمليات الاستيراد والتصدير وتمثيل الشركات والفبارك والوكالات لتحقيق غايات الشركة.

8. إدارة الشركة التي تساهم بها الشركة أو التي تتعاقد معها في عقود مشاركة أو استثمارية لتحقيق مصلحة الشركة و/أو تتعامل معها على تحقيق أغراضها في المملكة وخارجها.

9. شراء وبيع الأسهم والسندات المالية التي تمتلكها وفقاً لأحكام القوانين والأنظمة المرعية لتحقيق غايات الشركة.

10. للشركة فتح فروع ووكالات لها داخل أو خارج المملكة ويجوز لها أن تنقل أي فرع من فروعها أو وكالة من وكالاتها إلى مكان آخر داخل أو خارج المملكة.

11. شراء واستئجار الأراضي والعقارات اللازمة لتنفيذ غايات الشركة.

3. إضافة الفقرة (18/ب) إلى المادة (18) من النظام الأساسي وهي على النحو التالي: "يجب أن لا يقل عدد أعضاء المجلس المستقلين عن ثلث أعضاء المجلس، وأن يكون أغلبية أعضاء المجلس الآخرين من غير أعضاء الإدارة التنفيذية العليا".

4. تعديل المادة (19/أ) من النظام الأساسي لتصبح "أن لا يقل عمر العضو عن خمسة وعشرين سنة.

5. إضافة المادة التالية وذلك بعد (المادة 6) من عقد التأسيس وبعد (المادة 39) من النظام الأساسي: "على الشركة مراعاة تعليمات الحاكمية المؤسسية لشركات الدفع والتحويل الإلكتروني للأموال السارية الصادرة عن البنك المركزي الأردني في تشكيل أعضاء مجلس الإدارة وعدد الأعضاء المستقلين في المجلس وشروط المدير العام وغيرها من الشروط والأحكام الواجبة التطبيق على الشركة" وإعادة التقييم حسب المناسب.

6. تعديل المادة (40) من النظام الأساسي لتصبح لمادة (41) وبالنص التالي: "لا يجوز تعيين رئيس مجلس الإدارة مديراً عاماً للشركة"

7. تعديل المادة (59/ب) من النظام الأساسي لتصبح المادة (60/ب) وبالنص التالي: "على الشركة تنظيم حساباتها وإعداد بياناتها المالية وفقاً للمعايير الدولية للإبلاغ المالي (IFRS) ومعايير المحاسبة الدولية (IAS)".

8. تعديل المادة (84) من النظام الأساسي لتصبح: المادة (85) وبالنص التالي: "تسري احكام قانون الشركات وغيره من القوانين والأنظمة السارية المفعول بها على جميع شؤون الشركة التي لم ينص عليها عقد التأسيس أو النظام الأساسي للشركة، كما وإنه في حال وجود تعارض بين تلك الأحكام والأحكام الواردة في عقد التأسيس أو النظام الأساسي فإن الأحكام الواردة في قانون الشركات وغيره من القوانين والأنظمة هي التي تسري."

9. تعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي بما يتماشى مع قرار الهيئة العامة.

10. تفويض مجلس الإدارة باتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لدى كافة الجهات المختصة.

يرجى حضوركم الاجتماع المذكور شخصياً أو توكيل من ترونه من المساهمين وفق قسيمة التوكيل المرفقة أو غير المساهمين بموجب وكالة عدلية وذلك لتمثيلكم في الاجتماع المذكور أو أي اجتماع آخر قد يؤجل إليه على أن يتم إيداع قسائم التوكيل قبل ثلاثة أيام من موعد الاجتماع في مكاتب الشركة في عمان - الشميساني - شارع عبدالوهاب المجالي بناية رقم (4).

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام،،،

»BARCODE«

.....

	«Company2» قسيمة توكيل		*»BARCODE«*
--	---	--	-------------

رقم المساهمة: «HolderID» عدد الأسهم: «TotalShares»

أنا/نحن «HolderName» من الجنسية «Nationality» بصفتي مساهماً في «Company2» م.ع.م فقد عينت المساهم وكلياً عني وأفوضه بان يصوت بأسمي وبالنيابة عني في اجتماع الهيئة العامة غير العادي الذي سيعقد في تمام الساعة التاسعة صباحاً من يوم الثلاثاء الموافق 2019/12/24 في القاعة الكبرى في غرفة صناعة عمان أو في أي اجتماع آخر قد يؤجل إليه.
حررته ووقعته بحضور الشاهد الموقع ادناه في هذه اليوم بتاريخ 2019/ /

اسم الشاهد :
التوقيع :
اسم المساهم :
التوقيع :